

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٩٢٧ لسنة ٢٠٢٥

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٣ / ١٠ / ٢٠٢٥ بشأن إجراءات قيد مؤسسة قطرات الغيث للتنمية والتدريب ؛

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة قطرات الغيث للتنمية والتدريب بموجب القرار رقم (٣٩٢٧) بتاريخ ٣ / ١٠ / ٢٠٢٥ ، بالرقم الموحد () .

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة المؤسسة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : النحاس - مركز الزقازيق - شرقية .

للعمل فى ميدان :

١ - تنمية المجتمع المحلى .

- ٢ - المساعدات الاجتماعية .
 - ٣ - التنمية الاقتصادية .
 - ٤ - رعاية الأسرة .
 - ٥ - تنظيم الأسرة .
 - ٦ - الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٧ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٨ - رعاية الأمومة والطفولة .
 - ٩ - الخدمات التعليمية .
 - ١٠ - النشاط الرياضى .
- النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (٥) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ١/٧ وتنتهى فى ٣٠/٦ من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

